

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مصطلح الاستحسان في مصنفات الفقه الشافعي: فقه المعاملات، والأحوال
الشخصية، والجنايات، أتمودجًا (دراسة تحليلية)

حفيني بن محمود
17P701

بمقدم للحصول على درجة الدكتوراه في المذهب الشافعي

مركز بحوث المذهب الشافعي
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
سلطنة بروني دار السلام

شوال ١٤٤١هـ/يونيو ٢٠٢٠م

الإشراف

مصطلح الاستحسان في مصنفات الفقه الشافعي: فقه المعاملات، والأحوال الشخصية،
والجنايات، أنموذجاً (دراسة تحليلية)

حفيبي بن محمود
17P701

المشرف: الأستاذ المشارك الدكتور عبد الودود مصطفى مرسى السعودي

التوقيع: _____ التاريخ: _____

عميد الكلية: الدكتور عزمي بن حاج متالي

التوقيع: _____ التاريخ: _____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقرّ وأعترف أن هذا البحث من عملي وجهدي الشخصي، أمّا المقتطفات والاقتراسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : حفيبي بن محمود

رقم التسجيل : 17P701

تاريخ التسليم :

حقوق الطبع

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠٢٠م لحفيني بن محمود.

مصطلح الاستحسان في مصنفات الفقه الشافعي فقه المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنائيات،
أموذجًا (دراسة تحليلية)

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون لجامعة السلطان الشريف عليّ الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف عليّ الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكد هذا الإقرار: حفيني بن محمود.

التوقيع:

التاريخ:

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والشكر له، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

فيسعدني أن أتقدم بخالص شكري إلى أستاذي المشرف المحترم الأستاذ المشارك الدكتور عبد الودود مصطفى مرسي السعودي على تكريمه بإشرافه الكريم على هذه الأطروحة، وتوجيهاته وتعليماته وإرشاداته القيمة ونصائحه المفيدة في إنجازها وفي مواجهة الصعوبات فيها.

كما أتقدم بالشكر إلى مدير مركز بحوث المذهب الشافعي الدكتور عزمي بن حاج متالي، الذي مدَّ لي يد المساعدة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة. ومثله لا أنسى أن أتقدم بشكري الجزيل إلى مديرة مركز الدراسات العليا الدكتورة حجة سري رحايو@حاجة نور جنة بنت دولة.

وأخصّ بالثناء والتقدير جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، ومركز البحوث المذهب الشافعي، ومركز الدراسات العليا، ولا سيما أساتذتها الذين قد علموني ومهدوا الطريق أمامي للوصول إلى ذروة العلم. ولا أنسى أن أتقدم بشكري الجزيل إلى كل من مدَّ يد المساعدة لإنجاز هذا البحث.

وأخيراً، أسأل الله تعالى أن يجزيهم جميعاً بأحسن الجزاء، وأن يوفقهم الله تعالى، وأن يسهل أمورهم في الدين والدنيا والآخرة.

ملخص البحث

مصطلح الاستحسان في مصنفات الفقه الشافعي: فقه المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات، أمموذجًا (دراسة تحليلية)

تكمن مشكلة الدراسة في أن المشهور عن الإمام الشافعي أنه ردَّ القول بالاستحسان. والمتأمل في مصنفات علماء الشافعية يجد أنهم نسبوا إلى الإمام الشافعي أنه استحسَن في بعض المسائل الفقهية، مما جعل بعض الباحثين في دراساتهم السابقة يزعمون أن الإمام الشافعي والشافعية يستخدمون الاستحسان في اجتهادهم. وإضافة إلى ذلك، فقد ورد في مصنفات الفقه الشافعي مصطلح الاستحسان. وقد يحمل هذا المصطلح على الاستحسان بمعناه الأصولي أو يحمل على معنى غيره. وعلى ذلك تهدف الدراسة إلى تحقيق هذا المصطلح وبيان مقصوده في ست وأربعين مسألة من مسائل المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات المذكورة في مصنفات الفقه الشافعي. ولذلك، اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي في تحقيق معنى مصطلح الاستحسان، حيث تتبع الباحث كتب أصول الفقه، وكتب الفقه الشافعي التي ورد فيها مصطلح الاستحسان في مسائل المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات. وفي نهاية الدراسة، توصل الباحث إلى عدة نتائج أبرزها: أن مصطلح الاستحسان الذي تتبعه الباحث في ست وأربعين مسألة من مسائل المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات في مصنفات الفقه الشافعي أغلبها يشير إلى الاستعمال اللغوي للاستحسان، ولم يجد الباحث أنه يحمل على الاستحسان بمعناه الأصولي. ويُرجى من هذه الدراسة الإسهام في الدراسات المتعلقة بمصطلحات المذهب الشافعي، من حيث تحقيق مصطلح الاستحسان وبيان معناه عند الشافعية.

ABSTRACT

ISTIHSĀN (JURISTIC DISCRETION) TERMINOLOGY IN SHĀFIĪTE FIQH LITERATURES: ISSUES ON AL-MU‘ĀMALĀT, AL-AḤWĀL AL- SHAKHṢIYYAH AND AL-JENĀYĀT AS AN EXAMPLE (ANALYTICAL STUDY)

It is well known that al-Imām al-Shāfi‘ī rejects... H... S... M... D... al-’U... or they deliver other meanings? As a result, the objective of this study is to examine... Mu‘āmalāt, al-A... S... J... and to analyse them to determine its meaning. To reach the objective, this research... U... F... S... A... T... Mu‘āmalāt, al-A... S... J... mainly refers to lingual (L...) application of the term and not... al-’U... This research is hoped to contribute to studies that are related to Mazhab al-Shāfi‘ī fiqh terminologies.

قائمة المحتويات

ب.....	الإشراف.....
ج.....	إقرار.....
د.....	حقوق الطبع.....
ه.....	شكر وتقدير.....
و.....	ملخص البحث.....
ز.....	ABSTRACT.....
ح.....	ABSTRAK.....
ط.....	قائمة المحتويات.....
م.....	فهرس الآيات القرآنية.....
ع.....	فهرس الأحاديث النبوية والآثار.....
ر.....	الكتابة الحرفية.....
ش.....	الاختصارات.....
١.....	الفصل الأول: أساسيات البحث.....
٣.....	إشكالية الدراسة:.....
٣.....	أسئلة الدراسة:.....
٣.....	أهداف الدراسة:.....
٤.....	أهمية الدراسة:.....
٤.....	الدراسات السابقة:.....
٢٧.....	حدود الدراسة:.....
٢٨.....	منهج الدراسة:.....
٣٠.....	هيكل الدراسة:.....
٣١.....	الفصل الثاني: حقيقة الاستحسان وأنواعه عند القائلين به.....
ط.....	

المبحث الأول: تعريف الاستحسان	٣٢
المطلب الأول: تعريف الاستحسان لغةً	٣٢
المطلب الثاني: تعريف الاستحسان اصطلاحاً	٣٢
المبحث الثاني: أنواع الاستحسان عند الحنفية	٥٢
المطلب الأول: الاستحسان بالنص	٥٢
المطلب الثاني: الاستحسان بالإجماع	٥٣
المطلب الثالث: الاستحسان بالضرورة	٥٤
المطلب الرابع: الاستحسان بالقياس الحفي	٥٤
المبحث الثالث: أنواع الاستحسان عند المالكية	٥٦
المطلب الأول: الاستحسان بالمصلحة	٥٦
المطلب الثاني: الاستحسان بالعرف	٥٦
المطلب الثالث: الاستحسان بالإجماع	٥٧
المطلب الرابع: الاستحسان بترك مقتضى الدليل	٥٧
المطلب الخامس: الاستحسان بمراعاة الخلاف	٥٧
المبحث الرابع: حُجَّة الاستحسان	٥٩
المطلب الأول: القائلون بالاستحسان	٥٩
المطلب الثاني: المنكرون للاستحسان	٦٤
الفصل الثالث: مصطلح الاستحسان في مسائل المعاملات في مصنفات الفقه الشافعي	٩٠
المبحث الأول: مسائل المعاوضات	٩١
المطلب الأول: مسائل البيع	٩١
المطلب الثاني: مسألة الربا	٩٧
المطلب الثالث: مسائل السلم	١٠٠
المطلب الرابع: مسائل الوكالة	١٠٦
المطلب الخامس: مسألة الجعالة	١١٤

المطلب السادس: مسألة المساقاة.....	١١٩
المبحث الثاني: مسائل التبرعات	١٢٣
المطلب الأول: مسألة الشفعة.....	١٢٣
المطلب الثاني: مسائل الوقف.....	١٢٨
المطلب الثالث: مسألة الوديعة.....	١٤٣
المطلب الرابع: مسألة العارية.....	١٤٦
المبحث الثالث: مسائل متفرقة	١٥٠
المطلب الأول: مسألة الرهن	١٥٠
المطلب الثاني: مسألة اللقطة.....	١٥٥
المطلب الثالث: مسألة الحجر.....	١٥٨
المطلب الرابع: مسألة الإقرار.....	١٦٢
المطلب الخامس: مسألة الغصب.....	١٦٥
الفصل الرابع: مصطلح الاستحسان في مسائل الأحوال الشخصية في مصنفات الفقه الشافعي	
.....	١٧٠
المبحث الأول: مسائل النكاح، والنفقة، والطلاق.....	١٧١
المطلب الأول: مسألة النكاح.....	١٧١
المطلب الثاني: مسائل النفقة.....	١٧٥
المطلب الثالث: مسائل الطلاق.....	١٩٣
المبحث الثاني: مسائل الرضاع، والحضانة، والظهار، واللعان.....	٢٠٢
المطلب الأول: مسألة الرضاع.....	٢٠٢
المطلب الثاني: مسألة الحضانة.....	٢٠٨
المطلب الثالث: مسألة الظهار.....	٢١٣
المطلب الرابع: مسألة اللعان.....	٢١٧
الفصل الخامس: مصطلح الاستحسان في مسائل الجنايات في مصنفات الفقه الشافعي.....	
.....	٢٢١

٢٢٢	المبحث الأول: مسائل الجنائيات
٢٢٢	المطلب الأول: مسألة القصاص
٢٢٦	المطلب الثاني: مسألة الديات
٢٣٠	المطلب الثالث: مسألة البغاة
٢٣٤	المطلب الرابع: مسائل السرقة
٢٤٩	المطلب الخامس: مسألة الأشربة
٢٥٢	المبحث الثاني: مسائل القضاء
٢٥٢	المطلب الأول: مسألة التولية
٢٥٥	المطلب الثاني: مسألة العزل والانعزال
٢٥٩	المطلب الثالث: مسائل القضاء على الغائب
٢٦٧	المطلب الرابع: مسألة اليمين في الدعاوى
٢٧٠	المطلب الخامس: مسائل الشهادة
٢٨٢	الخاتمة
٢٨٤	قائمة المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة البقرة		
١٤٤	﴿قَدْ رَزَى نَقَلَبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلتَوَلَّيْتَكَ قِبَلَهُ رَضَاهَا قَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾	٧٢
١٨٥	﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾	٣٦
٢٣٦	﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ﴾	١٨٩ ، ٧٩
٢٣٦	﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى التُّوسِيعِ قَدْرَهُ وَعَلَى التَّقْتِرِ قَدْرَهُ﴾	١٩٤
٢٤١	﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾	٨٠
سورة النساء		
٥٩	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾	٦٤
سورة المائدة		
٤٩	﴿وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾	٦٨ ، ٦٧
سورة الأنعام		
٩٧	﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾	٧٣
١٠٦	﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾	٦٧
سورة هود		
٦٤	﴿وَلَا تَمْسُوها إِسْوًا فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ﴾	١٢٧

١٢٧، ٧٨ ١٢٨	﴿فَعَفَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرِ مَكْدُوبٍ ﴿٦٥﴾﴾	٦٥
سورة النحل		
٧٣	﴿وَعَلَّمْتِ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١١﴾﴾	١٦
سورة الكهف		
٦٧	﴿وَلَا تَقُولَنَّ لَشَأَىٰ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدَا ﴿٢٢﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾	٢٤، ٢٣
سورة لقمان		
٦٥	﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٢٩﴾﴾	٢٩
سورة لقمان		
٩٣	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾	٦
سورة ص		
٦٨	﴿يَنْدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾	٢٦
سورة الزمر		
٦١	﴿فَبَيِّنْ عِبَادَ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١٨﴾﴾	١٨، ١٧
٦٢	﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ بَعْتَهُ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾﴾	٥٥
سورة المجادلة		
٦٧	﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾﴾	١

سورة القيامة		
٢٤، ٢٦، ٧٢، ٧٣ ٨٢	﴿يَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾	٣٦
سورة النازعات		
٦٥	﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾	٤٠، ٤١

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الصفحة	الأحاديث النبوية	رقم الحديث
صحيح البخاري		
٥٢	«أتم صومك فإنما أطعمك الله وسقاك» أخرجه البخاري بلفظ «إذا نسي فأكل وشرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه»	١٩٣٣
١٠١	«أسلفوا في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم» أخرجه البخاري بلفظ «أَسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».	٢٢٥٣
٢٧٠	«من كان حالفًا، فليحلف بالله أو ليصمت»	٢٦٧٩
٦٨	حدثنا إسحاق، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني الزهري، عن سهل بن سعد، أن عويمرا، أتى عاصم بن عدي وكان سيد بني عجلان، فقال: كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا، أيقنته فقتلونه، أم كيف يصنع؟ سل لي رسول الله ﷺ عن ذلك، فأتى عاصم النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله فكره رسول الله ﷺ المسائل، فسأله عويمر، فقال: إن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها، قال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فجاء عويمر، فقال: يا رسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا أيقنته فقتلونه أم كيف يصنع؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبك»، فأمرها رسول الله ﷺ بالملاعنة بما سمى الله في كتابه فلا عنها، ثم قال: يا رسول الله، إن حبستها فقد ظلمتها فطلقها، فكانت سنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين، ثم قال رسول الله ﷺ: «انظروا فإن جاءت به أسحم، أدعج العينين، عظيم الألتين، خدلج الساقين، فلا أحسب عويمرا إلا قد صدق عليها، وإن جاءت به أحيمر كأنه وحره، فلا أحسب عويمرا إلا قد كذب عليها»، فجاءت به على النعت الذي نعت به رسول الله ﷺ من تصديق عويمر، فكان بعد ينسب إلى أمه	٤٧٤٥

٦٧	وقال الأعمش، عن تميم، عن عروة، عن عائشة قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، فأُنزل الله تعالى على النبي ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾	دون رقم
صحيح مسلم		
٥٣	«من أسلم منكم فليسلم في كيل معلوم» أخرجه مسلم بلفظ «من أسلف في تمر، فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم»	١٦٠٤
١٢٦	«فإن أبي فشريكه أحق به حتى يؤذنه»	١٦٠٨
سنن أبي داود		
٥٤، ٥٣	«ولا تبع ما ليس عندك»	٣٥٠٣
سنن الترمذي		
٢١٦	«أن سلمة بن صخر -رضي الله عنه- جعل امرأته على نفسه، كظهر أمه إن غشيها، حتى ينتصف رمضان، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ: فقال: أعتق رقبة» أخرج الترمذي بلفظ «أن سلمان بن صخر الأنصاري، أحد بني بياضة جعل امرأته عليه كظهر أمه حتى يمضي رمضان، فلما مضى نصف من رمضان وقع عليها ليلاً، فأتى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، فقال له رسول الله ﷺ: أعتق رقبة»	١٢٠٠
٩٣	«قال لا تبعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام»	١٢٨٢
سنن ابن ماجه		
١٢٦	«الشفعة كمنشيطه عقال» أخرجه ابن ماجه بلفظ: «الشفعة كحل العقال»	٢٥٠٠
المستدرک علی الصحیحین		
٢١٦	«أن سلمة بن صخر -رضي الله عنه- جعل امرأته على نفسه، كظهر أمه إن غشيها، حتى ينتصف رمضان، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ: فقال: أعتق رقبة» أخرجه الحاكم بلفظ: عن سلمة بن صخر الأنصاري رضي الله عنه، قال: «كنت امرأة قد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري، فلما دخل	٢٨١٥

	<p>رمضان ظهرت من امرأتي، مخافة أن أصيب منها شيئاً في بعض الليل، وأتتابع من ذلك، ولا أستطيع أن أنزع حتى يدركني الصبح، فبينما هي ذات ليلة تخدمني، إذا انكشف لي منها شيء فوثبت عليها، فلما أصبحت، غدوت على قومي فأخبرتهم خبري، فقلت: انطلقوا معي إلى رسول الله ﷺ فقالوا: لا والله لا نذهب معك، نخاف أن ينزل فينا قرآن، ويقول فينا رسول الله ﷺ مقالة يبقى علينا عارها، فاذهب أنت، فاصنع ما بدا لك، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته خبري، فقال: «أنت ذاك؟» فقلت: أنا ذاك، فاقض في حكم الله، فإني صابر محتسب، قال: أعتق رقبة».</p>	
مسند الإمام أحمد بن حنبل		
٦٣	<p>«ما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله تعالى حسن وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله تعالى سيئ» أخرجه أحمد بلفظ «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسناً، فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيئ»</p>	٣٦٠٠
السنن الكبرى للبيهقي		
٢٢٢	<p>أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو الطيب محمد بن أحمد بن الحسين الحيري، إملاء، ثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة، ثنا المقرئ، عن أبي حنيفة، عن يحيى بن أبي كثير، عن مجاهد، وعكرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس شيء أطيع الله فيه أعجل ثواباً من صلة الرحم، وليس شيء أعجل عقاباً من البغي وقطيعة الرحم، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع».</p>	١٩٨٧٠
٢٥٨	<p>«البينة على المدعي واليمين على من أنكر»</p>	٢١٢٠١

رقم الآثار	الآثار	الصفحة
السنن الكبرى للبيهقي		
١٤٤٠٥	«يستحب أن يمتعها بخادم فإن لم يفعل فثياب» أخرجه البيهقي بلفظ «عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: هو الرجل يتزوج المرأة ولم يسم لها صداقا ثم طلقها من قبل أن ينكحها فأمر الله تعالى أن يمتعها على قدر يسره وعسره فإن كان موسرا متعها بخادم أو نحو ذلك وإن كان معسرا فبثلاثة أثواب أو نحو ذلك»	١٩٠ ١٩٢
١٤٤٠٥	«أكثر المتعة خادم، وأقلها ثياب» أخرجه البيهقي بلفظ «عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: هو الرجل يتزوج المرأة ولم يسم لها صداقا ثم طلقها من قبل أن ينكحها فأمر الله تعالى أن يمتعها على قدر يسره وعسره فإن كان موسرا متعها بخادم أو نحو ذلك وإن كان معسرا فبثلاثة أثواب أو نحو ذلك»	١٩٣
١٤٤٠٦	«يمتعها بثلاثين درهما» أخرجه البيهقي بلفظ: «عن نافع، أن رجلا أتى ابن عمر رضي الله عنهما فذكر أنه فارق امرأته فقال: أعطها كذا وأكسها كذا فحسبنا ذلك فإذا هو نحو من ثلاثين درهما قلت لنافع: كيف كان هذا الرجل؟ قال: كان متسددا وروينا من وجه آخر، عن نافع عن ابن عمر قال: أدنى ما يكون من المتعة ثلاثون درهما»	١٩٠ ١٩٢ ١٩٣
مسند الشافعي		
دون رقم	«لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدي عدل»	١٧٣ ١٧٥

الكتابة الحرفية

جدول الترجمة الحرفية / Transliteration Table :

العربية / Arabic /	الكتابة الحرفية / Transliteration /
أحسن	Aḥsan
الأحوال الشخصية	al-Aḥwāl al-Shakhsīyah
الاختيار	al-Ikhtiyār
استحسان	al-Istihṣān
الاستحسان الأصولي	al-Istihṣān al-Uṣūlī
أصول الفقه	Uṣūl al-Fiqh
الإمام	al-Imām
الترجيح	al-Tarjīḥ
الجنائيات	al-Jināyāt
حسن	Ḥasan
الشافعي	al-Shāfiʿī
فقه	Fiqh
لغوي	Lughawī
المعاملات	Muʿāmalāt

الاختصارات

تاريخ الوفاة	ت
الجزء	ج
دون باب	د. ب
دون تاريخ النشر	د. ت
دون مجلد	د. ج
دون رقم الحديث/الأثر	د. ر
دون كتاب	د. ك
دون ناشر	د. ن
الصفحة	ص
الميلادي	م
الهجري	هـ

الفصل الأول: أساسيات البحث

يبين الباحث في هذا الفصل أساسيات الأطروحة التي تتكون من إشكالية الدراسة وأسئلتها، وأهدافها التي يرجى تحقيقها، وأهميتها. وكذلك تذكر فيه بعض الدراسات السابقة المتعلقة بالأطروحة مع بيان أفكارها الرئيسية التي يمكن تطبيقها أو نقدها أو تحقيقها، وبيان نقصها والإضافات التي سوف يضيفها الباحث إليها. إضافة إلى ذلك، يذكر الباحث حدود الدراسة، ومنهجها وخطواتها. وفي نهاية هذا الفصل يذكر الباحث هيكل الدراسة وشكلها.

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا الدين القويم، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فقد اختلف الفقهاء في حجية الأدلة المختلف فيها على حسب أئمتهم ومذاهبهم، ومن ذلك على سبيل المثال حجية الاستحسان، فقد قال به الحنفية، والمالكية، والحنابلة. أما المشهور عن الإمام الشافعي، فإنه رفض القول بالاستحسان حيث كتب كتاباً في كتابه الأم سماه "كتاب إبطال الاستحسان"^(١)، كما كتب باباً في الاستحسان في كتابه الرسالة، قال فيه: "وإنما الاستحسان تلذذ"^(٢). وزيادةً على ذلك نسب إليه أنه قال: "من استحسّن فقد شرع"^(٣).

وبعد قراءة بعض كتب فقه المذهب الشافعي، وجد الباحث أن مصطلح الاستحسان قد ورد فيها. فنتيجة لذلك، ثار في ذهن الباحث سؤال: هل استخدم الشافعية الاستحسان؟ وهل مصطلح الاستحسان المذكور في كتبهم الفقهية هو الاستحسان الأصولي أو غيره؟

وقد اختار الباحث هذا العنوان استمداً من موضوع رسالته للماجستير "مصطلح الاستحسان في مصنفات الفقه الشافعي - فقه العبادات أمودجاً (دراسة تحليلية مقارنة)" (فبراير ٢٠١٧م)، وهي الرسالة المقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه وأصوله، بالجامعة الأردنية، المملكة الهاشمية الأردنية.

ولم يتعد الباحث في هذه الأطروحة عن رسالته للماجستير في البيان عن الجانب النظري للاستحسان؛ لأنه لا يمكن الإتيان بالجديد فيه إلا في بعض الأمور كوجهة نظر الباحث في إشكالية حقيقة الاستحسان

(١) الشافعي، محمد بن إدريس. (١٤١٠هـ/١٩٩٠م). الأم. بيروت: دار المعرفة. ج ٧. ص ٣٠٩.

(٢) الشافعي، محمد بن إدريس. (١٤٣٥هـ/٢٠١٤م). الرسالة. بيروت: دار المنهاج. ص ١٢٤.

(٣) انظر: الغزالي، محمد بن محمد. (١٤١٣هـ/١٩٩٣م). المستصفي. محمد عبد السلام عبد الشافي (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية. بيروت. ص ١٧١. الغزالي، محمد بن محمد. (١٤١٩هـ/١٩٩٨م). المنخول من تعليقات الأصول. محمد حسن هيتو (محقق). ط ٣. بيروت: دار الفكر المعاصر. ص ٤٧٦. الأمدي، سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م). الإحكام في أصول الأحكام. إبراهيم العجوز (محقق). ط ٦. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٢. ص ٣٩٠. السبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). الإجماع في شرح المنهاج. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٣. ص ١٨٨. الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). نهاية السؤل شرح منهاج الوصول. بيروت: دار الكتب العلمية. ص ٣٦٦. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). البحر المحيظ في أصول الفقه. محمد محمد تامر (محقق). ط ٢. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٤. ص ٣٨٦. الشوكاني، محمد بن علي. (١٤١٩هـ/١٩٩٩م). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٢. ص ٢٦٧. العطار، حسن بن محمد. (د.ت). حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع. بيروت: دار الكتب العلمية. ج ٢. ص ٣٩٥.

الذي أبطله الشافعي، وما نسب إليه أنه استحسَن في بعض المسائل. أما الجانب التطبيقي، فيركز الباحث في أبواب أخرى وهي أبواب المعاملات، والأحوال الشخصية والجنايات ويأتي بالنتائج الجديدة فيها مع دقة التحليل والمناقشة في تحقيق معنى مصطلح الاستحسان الذي ذكر في هذه الأبواب.

إشكالية الدراسة:

شاع في علم أصول الفقه أن الإمام الشافعي أبطل الاستحسان حيث كتب كتابا وبابا في إبطاله في كتابيه **الأم والرسالة**. والناظر في كتب فقهاء الشافعية يجد أنهم نسبوا إلى الإمام الشافعي أنه استحسَن في بعض المسائل الفقهية، مما جعل بعض الباحثين في دراساتهم السابقة يظنون أن الإمام الشافعي والشافعية يستخدمون الاستحسان في فتاويهم. ومن جهة أخرى، ورد في كتب الفقه الشافعي مصطلح الاستحسان في أبواب مختلفة، وهذا المصطلح قد يحمل على الاستحسان بمعناه الأصولي، وقد يحمل على معناه اللغوي. ولذلك، تتبع هذه الدراسة مصطلح الاستحسان في تلك الكتب ودراستها وتحليلها لبيان المراد منه.

أسئلة الدراسة:

أسئلة الدراسة التي تتضمن الموضوعات الرئيسة المتفرعة عن إشكالية البحث والتي تعالجها في هذه الدراسة هي:

١. ما مفهوم الاستحسان، وأنواعه عند القائلين به؟
٢. ما موقف الإمام الشافعي وفقهاء الشافعية من الاستحسان الذي أشار به الحنفية والمالكية؟
٣. ما المراد بعبارات الاستحسان التي ذكرها فقهاء الشافعية في مصنفاتهم في أبواب المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات؟

أهداف الدراسة:

- الأهداف التي تسعى الدراسة إلى تحقيقها هي:
١. بيان مفهوم الاستحسان وأنواعه عند القائلين به.
 ٢. الوصول إلى معرفة موقف الإمام الشافعي وفقهاء الشافعية من الاستحسان الذي أشار به الحنفية والمالكية.

٣. تحليل وبيان المراد بعبارات الاستحسان التي ذكرها فقهاء الشافعية في مصنفاتهم في أبواب المعاملات، والأحوال الشخصية، والجنائيات.

أهمية الدراسة:

الإسهام في الدراسات المتعلقة بمصطلحات المذهب الشافعي، حيث إن مصطلح الاستحسان الذي ورد في مصنفات الفقه الشافعي قد يحمل على معناه الأصولي، وقد يحمل على معناه اللغوي العفوي. فإن كان يحمل على الأول، فهذه الأطروحة تدعم الفكرة بأن الإمام الشافعي وفقهاء الشافعية يستخدمون الاستحسان في فتاويهم. وإن كان يحمل على الثاني، فتلك الفكرة فيها نظر.

الدراسات السابقة:

وفي هذا المقام، فإن الباحث لا ينسى الدراسات التي سبقته، فقد كان لها الريادة والفضل في إضاءة الموضوع، وتبصير الباحث، من تلك الدراسات السابقة:

الدراسات السابقة المتعلقة بالأطروحة في الجانب النظري:

١. صالح محمود صالح جابر، الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة^(٤). تناولت الدراسة تعريفات الاستحسان عند الأصوليين، وحجته، وأركانه، وضابط العمل به، وأنواعه وتطبيقاته المعاصرة، وتركز على تطبيقات الاستحسان في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة كجواز السلم الموازي والمضاربة وغيرها. والدراسة متعلقة بالبحث من خلال دراستها للاستدلال بالاستحسان، حيث بيّنت حجية الاستحسان عند الأصوليين وتحرير محل نزاع فيه.

الأفكار الرئيسية المستخرجة من الدراسة:

الأولى: الأفكار الرئيسية في معنى الاستحسان:

ذكر الباحث أن تعريفات الأصوليين للاستحسان فيها اختلافٌ واسعٌ في تحديد حقيقته، وبيان حده، ورأى أن السبب في ذلك هو اختلافهم في تصوره وفهمه^(٥).

وعلى ذلك، رأى أن التعريف المعتمد للاستحسان هو التعريف الذي يفيد المعنى العام للاستحسان^(٦) الذي عرفه الكرخي بقوله: "أن يعدل الإنسان عن أن يحكم في المسألة بمثل ما حكم

(٤) جابر، صالح محمود صالح. (٢٠١١م). الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. أطروحة الدكتوراه. كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، المملكة الهاشمية الأردنية.

(٥) جابر. الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. ص ١٤.

(٦) انظر: جابر. الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. ص ١٥.

به في نظائرها إلى خلافه؛ لوجه أقوى يقتضي العدول عن الأول" (٧)؛ وذلك لأنه يشمل جميع أنواع وأسانيد الاستحسان الأخرى (٨).

وقد استنتج الباحث في خاتمة دراسته أن "الاستحسان عند التحقيق هو ترجيح دليل على دليل يعارضه بمرجح معتبر شرعاً" (٩)، وهذا - كما يبدو لي - يشير إلى أن الاستحسان ليس دليلاً مستقلاً، وإنما هو قاعدة من قواعد الترجيح بين الأدلة.

الثانية: محل النزاع في الاستحسان:

رأى صالح محمود صالح جابر أن الخلاف ليس في نفس إطلاق لفظ الاستحسان جوازاً وامتناً لوروده في الكتاب والسنة وإطلاق أهل اللغة، وإنما الخلاف في معنى الاستحسان وحقيقته. فالاستحسان الذي أبطله الشافعي هو غير الاستحسان الذي قال به الجمهور. ومن ثم، فإن إثبات الحجية ونفيها لم يردا على محل واحد. وعلى ذلك رأى أن الاستحسان الذي لا يستند إلى دليل أنكره الجميع، والذي يستند إلى دليل اعتبره الجميع (١٠).

٢. عروة عكرمة صبري، الاستحسان وأثر العمل به على مسائل الأحوال الشخصية (١١). تناولت هذه الدراسة تعريف الاستحسان، وأنواعه، وحجته. وتناولت أثر العمل بالاستحسان على مسائل الأحوال الشخصية من عقد الزواج، والخلع، والطلاق، والعدة، وثبوت النسب، والرضاع، والنفقة، والحضانة، وكذلك تناولت المسائل المتعلقة بالوصية، والوصاية، والميراث، وفي هذه المسائل قد قارن عروة عكرمة صبري بين أقوال المذاهب الأربعة. وتتعلق الدراسة بالبحث من خلال بيان حجية الاستحسان، حيث ذكرت ما هي حجية الاستحسان عند الإمام الشافعي. كما أنها متعلقة بالبحث من حيث تتبع أكثر من تسعين مسألة من مسائل الأحوال الشخصية التي فيها الاستحسان وأثر العمل به، إلا أنها قد استنتجت منها أن أكثره ظهر عند الحنفية، والمالكية لم يظهر عندهم الأثر إلا في بضع عشرة مسألة، والحنابلة لم يظهر أثر قولهم بالاستحسان بشكل واضح. أما الشافعية، فلم تذكر الدراسة مدى أثر العمل بالاستحسان في تلك المسائل.

(٧) انظر: البخاري، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد. (٢٠٠٩م). كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البردوي. ط ٢. لبنان: دار الكتب العلمية. ج ٤. ص ٣. التفازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (٢٠٠٩م/١٤٣٠هـ). شرح التلويح على التوضيح. بيروت: المكتبة العصرية. ج ٢. ص ١٨٣.

(٨) انظر: جابر. الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. ص ١٩.

(٩) جابر. الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. ص ١٨٣.

(١٠) جابر. الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. ص ٤٢.

(١١) صبري، عروة عكرمة. (٢٠١١م). الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. الأردن: دار النفائس.

الأفكار الرئيسية المستخرجة من الدراسة:

الأولى: الأفكار الرئيسية في تعريف الاستحسان:

لم تبعد هذه الدراسة عما رآه صالح محمود صالح جابر في أن الاستحسان له تعريفات اصطلاحية متعددة ومتنوعة؛ لأن القائلين به اختلفوا في معناه وإنكار بعض العلماء له^(١٢).

رأى عروة عكرمة صبري في دراسته هذه أن حقيقة الاستحسان هو الترجيح بين الأدلة المتعارضة^(١٣)، وعلى هذا رأى الباحث الحالي أنه يشير إلى أن الاستحسان ليس دليلاً مستقلاً، وإنما عبارة عن قاعدة الترجيح.

ورأى أن معاني الاستحسان عند القائلين به متشابهة إلا أن الاختلاف وقع في التعبير عنه، فهو عنده بالجملة عدول عن دليل إلى دليل أقوى. وفي تعريفه بأنه تقديم قياس على قياس آخر أقوى، كما رأى أن هذا التعبير لا يشمل جميع أنواع الاستحسان، وعلى هذا يتجه إلى أن التعريف الذي يدل على العموم هو أدق في التعبير عن مفهوم الاستحسان. وأما عن تعريف الاستحسان بأنه اتباع الهوى، فقد رأى أنه يخالف ما كتبه القائلون بالاستحسان^(١٤).

الثانية: تحوير محل النزاع:

سلك عروة عكرمة صبري في هذه الدراسة المسلك نفسه الذي سلكه صالح محمود صالح جابر سابقاً^(١٥) حيث إن استعمال الاستحسان بإطلاق دون بيان المراد منه من الناحية الاصطلاحية أمر لا خلاف فيه، فذكر أن لفظ الاستحسان قد ورد استعماله في القرآن الكريم والأحاديث الشريفة وعبارات المجتهدين الذين يقولون بالاستحسان والذين ينكرونه أيضاً^(١٦). أما وروده في عبارات المجتهدين الذين ينكرونه، فقد تساءل واستشكل الباحث الحالي: هل يحمل معناه على الاستحسان الأصولي أو على غيره؟ وسوف نجد أن محمد أسعيد العمور في دراسته عدّد مصطلحات الاستحسان التي نسبت إلى الإمام الشافعي في بعض المسائل التي ذكره يحمل على الاستحسان الأصولي^(١٧)،

(١٢) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ١٧.

(١٣) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٢٧.

(١٤) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٣٥، ٣٦.

(١٥) انظر: ص ٥.

(١٦) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٣٦.

(١٧) انظر: كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة الأقصى. (٢٠١٢م) الاستحسان عند الإمام الشافعي، المؤتمر العلمي الدولي الرابع، مؤتمر "الإمام الشافعي". جامعة الأقصى. ٧ مايو ٢٠١٢م. ج ٢. ص ٥١٨-٥٢٢-٥٢٦.

ومثله عبد الله محمد صالح^(١٨)، وكذلك نجد منصور راجح مقدادي قد استخرج تطبيقات الاستحسان الأصولي عند الشافعية من خلال ورود مصطلح الاستحسان في بعض المسائل^(١٩).

الثالثة: سبب إنكار الاستحسان:

ذكر عروة عكرمة صبري أن سبب رفض الاستحسان يرجع إلى عدم معرفة المنكر معناه، وذلك لغموض معناه إلا في مرحلة متأخرة، حيث استطاع علماء المذاهب وبعد دراسة لأقوال أئمتهم التوصل إلى مقصوده^(٢٠).

الرابعة: إنكار الاستحسان من حيث المعنى لا يصح:

إضافة إلى ما سبق ذكر عروة عكرمة صبري أن إنكار الاستحسان من حيث المعنى لا يصح؛ لأنه دليل من الأدلة المتفق عليها في مقابلة القياس الجلي، ويعمل به إذا كان أقوى من القياس. فالاستحسان ليس من باب اتباع الهوى والوصول إلى الحكم الشرعي بغير دليل^(٢١).

الخامسة: الإقرار بفحوى الاستحسان مع إنكار التسمية الدالة على مصدر مستقل:

ذكر عروة عكرمة صبري أن الاستحسان - بعد أن وضح مفهومه من الناحية الاصطلاحية عند القائلين به، وبعد أن وضحت صورته - يقوم على تقديم الأدلة المعتبرة شرعاً بعضها على بعض، ولكن منكري الاستحسان أنكروا التسمية نفسها بالاستحسان كدليل مستقل عن الأدلة الأخرى^(٢٢).

وتفصيل ذلك أن منكري الاستحسان يقرون بالاستحسان على أساس أنه القول أو العمل بأقوى الدليلين، وعلى أساس تقديم الخبر على القياس، وتقديم الإجماع على القياس، وقول الصحابي على القياس. وكذلك يرون تقديم القياس الخفي إذا كان أخص من القياس الجلي؛ لأن الاستحسان لا يخرج عن هذه الأدلة. ولكنهم ينكرون الاستحسان لإطلاقه على دليل مستقل زيادة على القرآن والسنة وغيرهما، وجعله أصلاً من الأصول التي تبني عليها الأحكام. فهم لا يرون أن هناك داعياً لوجود هذا النوع من الأدلة، ولا التفريق بينه وبين سائر الأدلة الأخرى. وعلى ذلك إذا استدل بالاستحسان للأثر

(١٨) انظر: الصالح، عبد الله محمد. (١٩٩٧م). منهج الإمام الشافعي في الاستحسان. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية. ١١٣(١)، ص ٢٣٤-٢٣٨.

(١٩) انظر: مقدادي، منصور راجح. (٢٠١٠م). الاستحسان: حقيقته وتطبيقاته عند الشافعية. دراسات علوم الشريعة والقانون. ٣٧(١)، ص ١٢٥-١٢٨.

(٢٠) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٤٠.

(٢١) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٤١.

(٢٢) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٤٤.

أو للإجماع أو لقول الصحابي مثلاً، فإن الدليل هو الأثر أو الإجماع أو قول الصحابي نفسه، ولا داعي لتسمية ذلك استحساناً (٢٣).

السادسة: سبب إفراد الاستحسان بالتسمية:

بناءً على ما سبق وهو أن منكري الاستحسان رفضوا التسمية بالاستحسان، ذكر عروة عكرمة صبري أن سبب التسمية عند القائلين به هو الدلالة على أنه أصل مستقل، فإن مبناه تمييز الأدلة بعضها عن بعض، فالقائلون بالاستحسان يفرقون مثلاً بين الاستحسان بالإجماع الذي لا معارض له، وبين الاستدلال بالإجماع المعارض بالقياس، ومثله الاستدلال بالأثر، فإن الأثر الذي لا معارض له يختلف عن الأثر المعارض بالقياس. وعلى هذا رأى أنه يدل على دقة نظرهم من أجل التمييز بين الأدلة، وهذا أمر لا بُدَّ من مراعاته (٢٤).

السابعة: كون الاستحسان دليلاً ينقدح في نفس المجتهد لا يستطيع أن يعبر عنه:

دُكر في تعريف الاستحسان أنه دليل ينقدح في نفس المجتهد يعسر عليه التعبير عنه. وهذا التعريف نسب إلى الحنفية، وعلى هذا رأى عروة عكرمة صبري أنه لا يستقر على أصول الحنفية، فهو بهذا المعنى لا يوجد أثره في فقههم، بل إن الاستحسان المعتبر عندهم يحمل على معنى تقديم الخبر أو الإجماع أو الضرورة على القياس، أو تقديم القياس الحنفي على الجلي. ونتيجة ذلك رأى أنه لا يوجد اختلاف حقيقي في حجية الاستحسان لعدم اعتماد الحنفية بالمعنى أنه دليل ينقدح في نفس المجتهد يعسر عليه التعبير عنه. إضافة إلى ذلك ذكر أن الاستحسان بهذا المعنى إن صح تصوره النظري، فإنه مستبعد أو نادر الوقوع. ونتيجة لذلك اتجه عروة عكرمة صبري إلى عدم الاعتماد هذا المعنى للاستحسان (٢٥).

الثامنة: إنكار الاستحسان على أساس أنه من باب تخصيص العلة:

ذكر عروة عكرمة صبري أن من أسباب رفض الاستحسان هو القول بأنه من باب تخصيص العلة. ويبيّن أن الاستحسان ليس من باب تخصيص العلة؛ لأنه ترجيح بين الأدلة فهو أعم من تخصيص العلة. وذكر أن هذا أمر قد صرح به القائلون بجواز تخصيص العلة المنصوصة، فرغم تجويزهم لنوع من أنواع تخصيص العلة إلا أنهم لم يروا ذلك من باب الاستحسان فدل على أنه ليس من تخصيص العلة (٢٦). وفي هذا الأمر ثار في ذهن الباحث الحالي شيء من الغموض؛ لأن عروة عكرمة صبري ذكر سابقاً أن

(٢٣) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٤٤، ٤٥.

(٢٤) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٤٧، ٤٨.

(٢٥) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٥١، ٥٢.

(٢٦) انظر: صبري. الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة فقهية مقارنة. ص ٥٢، ٥٧.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

المصادر العربية:

أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). مسند الإمام أحمد بن حنبل. أحمد محمد شاكر (محقق). القاهرة: دار الحديث.

الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). نهاية السؤل شرح منهاج الوصول. بيروت: دار الكتب العلمية.

الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن. (٢٠٠٢م). طبقات الشافعية. كمال يوسف الحوت (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن علي. (٢٠٠٩م). الهداية إلى أوهام الكفاية. مجدي محمد سرور باسلوم (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن علي. (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م). المهمات في شرح الروضة والرافعي. أبو الفضل الدمياطي وأحمد بن علي (محقق). بيروت: دار ابن حزم.

الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح. (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة. الرياض: دار المعارف.

الأمدي، سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م). الإحكام في أصول الأحكام. إبراهيم العجوز (محقق). ط٦. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن أمير حاج، شمس الدين محمد بن محمد. (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م). التقرير والتحجير. ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

الأبجي، عضد الدين عبد الرحمن. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م). شرح مختصر المنتهى الأصولي. محمد حسن محمد حسن إسماعيل (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الباجي، سليمان بن خلف. (١٤١٥هـ/١٩٩٥م). إحكام الفصول في أحكام الأصول. عبد المجيد تركي (محقق). ط٢. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الباجي، سليمان بن خلف. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). الإشارة في أصول الفقه. محمد حسن محمد حسن إسماعيل (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الباحسين، يعقوب عبد الوهاب. (٢٠٠٧م). الاستحسان حقيقته - أنواعه - حججه - تطبيقاته المعاصرة. الرياض: مكتبة الرشد الناشر.

البُجَيْرِيُّ، سليمان بن محمد. (١٣٦٩هـ/١٩٥٠م). حاشية البجيرمي على شرح المنهج. القاهرة: مطبعة الحلبي.

البُجَيْرِيُّ، سليمان بن محمد. (١٤١٥هـ/١٩٩٥م). حاشية البجيرمي على الخطيب. بيروت: دار الفكر. البخاري، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد. (٢٠٠٩م). كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. ط٢. لبنان: دار الكتب العلمية.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن كثير.

ابن بدران، عبد القادر بن أحمد. (١٤٠١هـ). المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل. عبد الله بن عبد المحسن التركي (محقق). بيروت: مؤسسة الرسالة.

البغا، مصطفى ديب. (د. ت). أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي. دمشق: دار الإمام البخاري.

البغوي، محيي السنة الحسين بن مسعود. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). التهذيب في فقه الإمام الشافعي. عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

البكري، عثمان بن محمد. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). إغاثة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). السنن الكبرى. محمد عبد القادر عطا (محقق). ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْدَةَ بن موسى بن الضحاك. (١٩٩٨م). سنن الترمذي. بشار عواد معروف (محقق). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م). شرح التلويح على التوضيح. بيروت: المكتبة العصرية.

تقي الدين الحصني، محمد بن عبد المؤمن. (١٩٩٤م). كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار. علي عبد الحميد بلطجي ومحمد ومهي سليمان (محقق). دمشق: دار الخير.

التلمساني، محمد بن أحمد الحسني. (١٤١٩هـ/١٩٩٨م). مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول. محمد علي فركوس (محقق). بيروت: مؤسسة الريان.

آل تيمية، عبد السلام بن تيمية، وعبد الحلیم بن عبد السلام، وأحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. (٢٠٠١م). المسودة في أصول الفقه. أحمد بن إبراهيم بن عباس الذري (محقق). الرياض: دار الفضيلة.

جابر، صالح محمود صالح. (٢٠١١م). الاستدلال بالاستحسان الأصولي وتطبيقاته في صيغ الاستثمار الإسلامية المعاصرة. أطروحة الدكتوراه. كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، المملكة الهاشمية الأردنية.

الجرجاني، علي بن محمد. (١٤١١هـ/١٩٩١م). التعريفات. القاهرة: دار الكتب المصرية.

ابن جزري، محمد بن أحمد. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). تقريب الوصول إلى علم الأصول. محمد حسن محمد حسن إسماعيل (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الجصاص، أحمد بن علي. (١٤١٤هـ/١٩٩٤م). الفصول في الأصول. ط٢. دولة الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية.

جغيم، نعمان. (٢٠٠٥م). دراسة تحليلية لمفهوم الاستحسان في المذهب الحنفي. مجلة الإسلام في آسيا. (٢)٢.

جغيم، نعمان. (٢٠٠٨م). تحرير القول في مسمى الاستحسان عند المالكية. مجلة الشريعة والقانون. د. ج(٣٣).

جغيم، نعمان. (١٤٤١هـ/٢٠٢٠م). تجديد المنهج في دراسة أصول الفقه. الأردن: دار النفائس.

الجمال، سليمان بن عمر. (د. ت). فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب. بيروت: دار الفكر.

الجويني، ركن الدين عبد الملك بن عبد الله. (١٤١٧هـ/١٩٩٦م). التلخيص في أصول الفقه. عبد الله جولم النبالي، وبشير أحمد العمري (محقق). بيروت: دار البشائر الإسلامية.

الجويني، ركن الدين عبد الملك بن عبد الله. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). البرهان في أصول الفقه. صلاح بن محمد بن عويضة (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الجويني، ركن الدين عبد الملك بن عبد الله. (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م). نهاية المطلب في دراية المذهب. عبد العظيم محمود الديب (محقق). د. م: دار المنهاج.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله. (د. ت). كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. لبنان: دار إحياء التراث العربي.

الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري. (١٤١١هـ/١٩٩٠م). المستدرک علی الصحیحین. مصطفى عبد القادر عطا (محقق) بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد. (١٣٥٧هـ/١٩٨٣م). تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي. لجنة من العلماء (محقق). القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى.

ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد. (د. ت). الإحكام في أصول الأحكام. أحمد محمد شاكر (محقق). بيروت: دار الآفاق الجديدة.

أبو الحسين البصري، محمد بن علي الطيب المعتزلي. (١٤٠٣هـ). المعتمد في أصول الفقه. خليل الميس (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الحسين، محمد بن أحمد. (د. ت). التعليقة. علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود (محقق). مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز.

حفيبي بن محمود. (٢٠١٧م). مصطلح الاستحسان في مصنفات الفقه الشافعي - فقه العبادات أُمُوذَجاً (دراسة تحليلية مقارنة). رسالة الماجستير. كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، المملكة الهاشمية الأردنية.

ابن الخراط، عبد الحق بن عبد الرحمن. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. حمدي السلفي، وصبحي السامرائي (محقق). الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.

أبو الخطاب، محفوظ بن أحمد بن الحسن. (١٤٠٦هـ/١٩٨٥م). التمهيد في أصول الفقه. مفيد محمد أبو عمشة، ومحمد بن علي بن إبراهيم (محقق). مكة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي جامعة أم القرى.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (د. ت). سنن أبي داود. محمد محيي الدين عبد الحميد (محقق). بيروت: المكتبة العصرية.

الدبوسي، عبد الله بن عمر. (١٤٢١هـ/٢٠٠١م). تقويم الأدلة في أصول الفقه. خليل محيي الدين الميس (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

دردور، إلياس. (٢٠١٤م/١٤٣٥هـ). الاستحسان وصلته بالاجتهاد المقاصدي. بيروت: دار ابن حزم.

- الدّميري، كمال الدين محمد بن موسى. (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م). النجم الوهاج في شرح المنهاج. لجنة علمية (محقق). جدة: دار المنهاج.
- الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر. (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م). مختار الصحاح. يوسف الشيخ محمد (محقق). ط٥. بيروت: المكتبة العصرية.
- الرازي، محمد بن عمر. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). المحصول في علم أصول الفقه. طه جابر فياض العلواني (محقق). ط٣. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الرافعي، عبد الكريم بن محمد. (١٤١٧هـ/١٩٩٧م). العزيز شرح الوجيز. علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م). ذيل طبقات الحنابلة. عبد الرحمن بن سليمان العثيمي (محقق). الرياض: مكتبة العبيكان.
- الرجاجي، الحسين بن علي. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). رفع النقاب عن تنقيح الشهاب. أحمد بن محمد السراح، وعبد الرحمن بن عبد الله الجبرين (محقق). الرياض: مكتبة الرشد للنشر والنوع.
- رحال، علاء الدين. (٢٠٠٤م). الاستحسان مسلك لفهم الدليل الشرعي وتطبيقه. مجلة أبحاث اليرموك سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية. ٢٠(٢ب).
- ابن الرفعة، نجم الدين أحمد بن محمد. (٢٠٠٩م). كفاية النبيه في شرح التنبية. مجدي محمد سرور باسلوم (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الروايي، عبد الواحد بن إسماعيل. (٢٠٠٩م). بحر المذهب. طارق فتحي السيد (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الزبيدي، محمد بن محمد. (١٤٣١هـ/٢٠١٠م). تاج العروس من جواهر القاموس. الكويت: دار الهداية.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). البحر المحيط في أصول الفقه. محمد محمد تامر (محقق). ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الزركلي، خير الدين بن محمود. (٢٠٠٢م). الأعلام. ط٥. بيروت: دار العلم للملايين.
- زكريا الأنصاري، زين الدين زكريا بن محمد. (١٤١٤هـ/١٩٩٤م). فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب. دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر.

زكريا الأنصاري، زين الدين زكريا بن محمد. (د. ت). أسنى المطالب في شرح روض الطالب. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.

زكريا الأنصاري، زين الدين زكريا بن محمد. (د. ت). الغرر البهية في شرح البهجة الوردية. القاهرة: المطبعة الميمنية.

أبو زهرة، محمد. (١٩٤٨م/١٣٦٧هـ). الشافعي: حياته وعصره - آراؤه وفقهه. ط ٢. القاهرة: دار الفكر العربي.

الزبلي، جمال الدين عبد الله بن يوسف. (١٣٩٣هـ). نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزبلي. محمد زاهد الكوثري، وحبیب الرحمن الأعظمي (محقق). ط ٢. بيروت: المكتب الإسلامي.

الزبلي، جمال الدين عبد الله بن يوسف. (١٩٩٧م/١٤١٨هـ). نصب الراية لأحاديث الهداية. محمد يوسف المنوي (محقق). بيروت: مؤسسة الريان.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين. (١٩٩١م/١٤١١هـ). الأشباه والنظائر. بيروت: دار الكتب العلمية.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين. (١٤١٣هـ). طبقات الشافعية الكبرى. محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو (محقق). ط ٢. القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

السبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي. (١٩٩٥م/١٤١٦هـ). الإبهاج في شرح المنهاج. بيروت: دار الكتب العلمية.

السرخسي، محمد بن أحمد. (د. ت). أصول السرخسي. بيروت: دار المعرفة.

السرخسي، محمد بن أحمد. (١٩٩٣م/١٤١٤هـ). المبسوط. بيروت: دار المعرفة.

السقاف، علوي بن أحمد. (٢٠٠٤م/١٤٢٥هـ). مختصر الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية. يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي. (محقق). بيروت: دار البشائر الإسلامية.

ابن السمعاني، منصور بن محمد. (١٩٩٩م/١٤١٨هـ). قواطع الأدلة في الأصول. محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الشاشي، سيف الدين محمد بن أحمد القفال. (١٩٨٨م). حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء. ياسين أحمد إبراهيم درادكه (محقق). عمان: مكتبة الرسالة الحديثة.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (١٤١٢هـ/١٩٩٢م). الاعتصام. سليم بن عيد الهلالي (محقق). السعودية: دار ابن عفان.

الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس. (١٤٠٠هـ). المسند. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشافعي، محمد بن إدريس. (١٤١٠هـ/١٩٩٠م). الأم. بيروت: دار المعرفة.

الشافعي، محمد بن إدريس. (١٤٣٥هـ/٢٠١٤م). الرسالة. بيروت: دار المنهاج.

الشريبي، شمس الدين محمد بن أحمد. (١٤١٥هـ/١٩٩٤م). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشريبي، شمس الدين محمد بن أحمد. (د. ت). الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع. مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر (محقق). بيروت: دار الفكر.

شلي، محمد مصطفى. (١٩٤٧م). تعليل الأحكام. القاهرة: مطبعة الأزهر.

شلي، محمد مصطفى. (د. ت). أصول الفقه الإسلامي. بيروت: الدار الجامعية.

شمس الدين الرملي، محمد بن أحمد. (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. بيروت: دار الفكر.

الشوكاني، محمد بن علي. (١٤١٩هـ/١٩٩٩م). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الشيرازي، إبراهيم بن علي. (١٤٠٣هـ). التبصرة في أصول الفقه. محمد حسن هيتو (محقق). دمشق: دار الفكر.

الشيرازي، إبراهيم بن علي. (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م). التبيين في الفقه الشافعي. بيروت: عالم الكتب.

الشيرازي، إبراهيم بن علي. (١٤٠٨هـ/١٩٨٨م). شرح اللمع. عبد المجيد تركي (محقق). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الشيرازي، إبراهيم بن علي. (د. ت). المهذب في فقه الإمام الشافعي. بيروت: دار الكتب العلمية.

الصالح، عبد الله محمد. (١٩٩٧م). منهج الإمام الشافعي في الاستحسان. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية. ١٣(١).

صبري، عروة عكرمة. (٢٠١١م). الاستحسان وأثر العمل به على المسائل الأحوال الشخصية دراسة
فقهية مقارنة. الأردن: دار النفائس.

ابن الصلاح، تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م). شرح مشكل الوسيط. عبد
المنعم خليفة أحمد بلال (محقق). المملكة العربية السعودية: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع.

الطوفي، سليمان بن عبد القوي. (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م). شرح مختصر الروضة. عبد الله بن عبد المحسن
التركي (محقق). بيروت: مؤسسة الرسالة.

الظفيري، مريم محمد صالح. (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م). مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز
في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات. ط٢. بيروت: دار ابن حزم.

ابن العراقي، ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م). تحرير الفتاوى على التنبية والمنهاج
والحاوي. عبد الرحمن فهمي محمد الزاوي (محقق). جدة - المملكة العربية السعودية: دار المنهاج للنشر
والتوزيع.

ابن العربي، محمد بن عبد الله. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). الحصول في أصول الفقه. حسين علي البدري،
سعيد فودة (محقق). عمان: دار البيارق.

ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). أحكام القرآن. محمد عبد القادر عطا
(محقق). ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية.

العطار، حسن بن محمد. (د.ت). حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع. بيروت:
دار الكتب العلمية.

العمرائي، يحيى بن أبي الخير. (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م). البيان في مذهب الإمام الشافعي. قاسم محمد النوري
(محقق). جدة: دار المنهاج.

الغزالي، محمد بن محمد. (١٤١٣هـ/١٩٩٣م). المستصفى. محمد عبد السلام عبد الشافي (محقق). بيروت:
دار الكتب العلمية.

الغزالي، محمد بن محمد. (١٤١٧هـ). الوسيط في المذهب. أحمد محمود إبراهيم، ومحمد محمد تامر (محقق).
القاهرة: دار السلام.

الغزالي، محمد بن محمد. (١٤١٩هـ/١٩٩٨م). المنخول من تعليقات الأصول. محمد حسن هيتو (محقق).
ط٣. بيروت: دار الفكر المعاصر.

ابن قاضي شهبة، بدر الدين محمد بن أبي بكر الأسدي. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م). **بداية المحتاج في شرح المنهاج**. أنور بن أبي بكر الشخمي الداغستاني (محقق). جدة - المملكة العربية السعودية: دار المنهاج للنشر والتوزيع.

ابن قاضي شهبة، تقي الدين بن أحمد. (١٤٠٧هـ). **طبقات الشافعية**. الحافظ عبد العليم خان (محقق). بيروت: عالم الكتب.

ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد. (٤٢٣هـ/٢٠٠٢م). **روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**. ط ٢. القاهرة: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.

القراي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. (٤٢٤هـ/٢٠٠٤م). **شرح تنقيح الفصول**. بيروت: دار الفكر.

القرزعي، يوسف بن سليمان. (٤٣٠هـ - ٤٣١هـ). **فتاوى البغوي دراسة وتحقيقاً**. أطروحة الدكتوراه. وزارة التعليم العالي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

القليوبي، أحمد سلامة، وعميرة، أحمد البرلسي. **حاشيتا قليوبي وعميرة**. (١٤١٥هـ/١٩٩٥م). بيروت: دار الفكر.

كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة الأقصى. (٢٠١٢م) الاستحسان عند الإمام الشافعي، المؤتمر العلمي الدولي الرابع، مؤتمر "الإمام الشافعي". جامعة الأقصى. ٧ مايو ٢٠١٢م.

ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. (٤٣٠هـ/٢٠٠٩م). **سنن ابن ماجه**. شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله (محقق). بيروت: دار الرسالة العالمية.

الماوردي، علي بن محمد. (٤١٩هـ/١٩٩٩م). **الخواوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**. علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

المرداوي، علاء الدين علي بن سليمان. (٤٢١هـ/٢٠٠٠م). **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**. الرياض: مكتبة الرشد.

المنزني، إسماعيل بن يحيى. (٤١٠هـ/١٩٩٠م). **مختصر المنزني**. بيروت: دار المعرفة.

مسلم بن الحجاج. (د. ت). **صحيح مسلم**. محمد فؤاد عبد الباقي (محقق). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

مصطفى، إبراهيم، والزيات، أحمد حسن، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد علي. (د. ت). **المعجم الوسيط**. ط ٢. القاهرة: دار الدعوة.

مقدادي، منصور راجح. (٢٠١٠م). الاستحسان: حقيقته وتطبيقاته عند الشافعية. دراسات علوم الشريعة والقانون. ٣٧(١).

ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي. (١٤٢١هـ/٢٠٠١م). عجلة المحتاج إلى توجيه المنهاج. عز الدين هشام بن عبد الكرم البدراني (محقق). إربد - الأردن: دار الكتاب.

ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. مصطفى أبو الغيط، وعبد الله بن سليمان، وياسر بن كمال (محقق). الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع.

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (١٤١٣هـ/١٩٩٢م). لسان العرب. ط ٢. بيروت: دار صادر. المنهاجي الأسيوطي، شمس الدين محمد بن أحمد. (١٤١٧هـ/١٩٩٦م). جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود. مسعد عبد الحميد محمد السعدني (محقق). بيروت: دار الكتب العلمية.

النسفي، عبد الله بن أحمد. (د. ت). كشف الأسرار شرح المصنف على المنار. لبنان: دار الكتب العلمية.

النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. (١٤١٢هـ/١٩٩١م). روضة الطالبين وعمدة المفتين. زهير الشاويش (محقق) ط ٣. بيروت: المكتب الإسلامي.

النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م). منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه. عوض قاسم أحمد عوض (محقق). بيروت: دار الفكر.

النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. (د. ت). المجموع شرح المهذب. بيروت: دار الفكر.

أبو الوفاء، علي بن عقيل. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). الواضح في أصول الفقه. عبد الله بن عبد المحسن التركي (محقق). بيروت: مؤسسة الرسالة.

الولائي، محمد يحيى بن عمر المختار. (د. ت). إيصال السالك في أصول الإمام المالک. تونس: المطبعة التونسية.

أبو يعلى، محمد بن الحسين. (١٤١٠هـ/١٩٩٠م). العدة في أصول الفقه. أحمد بن علي بن سير المبارك (محقق). ط ٢. الرياض: د. ن.

ابن بعيش، موفق الدين بن علي. (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م). شرح المفصل. بيروت: دار الكتب العلمية.